

القرار رقم /٥٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المتعددة بتاريخ ١٥ و١٨ و١١/٢٠١٥

يقرر ما يأتي:

- المادة ١- السماح للطلاب المقبولين في كليات تدمر في جامعة البعث في العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ بالدوام
في الجامعات الأخرى في العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦.
- المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.
دمشق في ١٨/١١/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني